

قرارات

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٠٨

بإضافة مهن جديدة خاضعة لقياس مستوى المهارة

وزيرة القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على المادة (١٣٩) من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣؛

وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الشروط والقواعد

والإجراءات المنظمة لقياس مستوى المهارة؛

قرر:

ماده ١ - يضاف إلى المهن الخاضعة لقياس مستوى المهارة الصادر بها قرارات وزارة والتي تم إعداد معايير لها المهن التالية:

١ - عامل تنشية الحيوان.

٢ - عامل فصل السكر بالطرد المركزي.

٣ - عامل صنع وتوليف البن الأخضر.

٤ - عامل هدرجة الزبوت.

٥ - عامل صناعة الأكياس من الحيوان النايلون (الشكان).

٦ - عامل نقل النماذج على الأقمشة.

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لنشره.

تمهيراً في ٢٠٠٨/٩/١٦

وزيرة القوى العاملة والهجرة

عائشة عبد العالدى